

استئناف

القرار رقم (IR-2021-312)

الصادر في الاستئناف الأولى لمخالفات ومنازعات

اللجنة الاستئنافية
الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات
ضريبة الدخل في مدينة الرياض

المغاتيج:

ربط زكي . مدة نظامية . عيب القرار بالصور . قبول الاستئناف من الناحية
الشكلية .

الملخص:

طالبة المستأينة بـإلغاء قرار الدائرة الابتدائية بشأن الربط الزكي لعام ٢٠١٥م
المطعون عليه، استناداً إلى أن تاريخ تسلّم خطاب الربط الذي استندت عليه الدائرة
مصدر القرار غير صحيح ولا مطابق للواقع، ويفيد بأنه تقدّم باعتراضه خلال المدة
النظامية ويطلب نقض قرار دائرة الفصل ونظر دعواه موضوعاً - أجابت الهيئة بأنها
تمسّك بصحّة إجرائهاه وسلامته وتطلب ردّ استئناف المكلّف وتأييد قرار دائرة الفصل
- ثبت للدائرة الاستئنافية استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط
المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه
طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة
لإجرائه، تبين أنه لم تقدم الهيئة بينة على دعواها بتسليم المكلّف خطاب الربط في
التاريخ الذي تدعيه، الأمر الذي يتقرر معه أن القرار عيب بالصور بما يوجب نقضه -
مؤدي ذلك: قبول استئناف المكلّف وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات
ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام وإعادة القضية إليها لنظرها موضوعاً .

المستند:

- المادة (٢٢) الفقرة (١) من لائحة جبائية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٢٠٨٢)
وتاريخ ١٤٣٨/٦/١هـ.
- القاعدة القضائية (عبء الإثبات على من يدعيه)

الوقائع:

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه ومن والاه؛ وبعد:

إنه في يوم الخميس ١٤٤٣/٠٨/١٤ الموافق ٢١/١٠/٢٠٢٠م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (٦٠٤٧٤) وتاريخ ١٤٣٩/١٢/٢٣هـ

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ ١٤٤١/١٢/٦هـ، الموافق: ٢٠٢٠/٧/٧م، من/ ... (هوية وطنية ...) بصفته وكيلًا عن المكلف (بموجب الوكالة ...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (٢٠٢٠-٨٢-ZD) الصادر في الدعوى رقم (٢٠١٩-٨٣٧-Z) المتعلقة بالربط الزكوي لعام ٢٠١٥م، المقادمة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

عدم قبول دعوى شركة ... العالمية سجل تجاري (...) من الناحية الشكلية؛ لتقديمه بعد فوات المدة الزمنية للاعتراض.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (شركة ... العالمية)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ يعرض المكلف على قرار دائرة الفصل محل الطعن، فإنه يدعي بأنه لم يستلم خطاب الربط بتاريخ ١٤٤٠/٠٢/١٣هـ الموافق ٢٠٢٠/١٠/٢٣م. كما ورد بقرار الدائرة، ولا يوجد أي مستند يثبت استلامه للربط في ذلك التاريخ، لذا فإن على الهيئة إثبات ذلك إعمالاً للقاعدة القضائية (عبء الإثبات على من يدعى به) ويفضي أيضاً بأن أساس اعتراضه هو أنه لم يبلغ بتصور القرار على أي من قنوات التبليغ المسجلة في الهيئة التي أوردتها في لائحة دعواها، وحيث أن هدف المنظم هو توافر العلم ومن ثم المحاسبة على الفعل الذي يلي ذلك العلم من تراخ عن التظلم خلال المدد النظامية المنصوص عليها، وحيث أنه لم يعلم إطلاقاً بتصور ذلك الخطاب فكيف يعترض على خطاب لم يصله كغيره من خطابات الربط الأخرى التي سددت بعضها أو اعتراض على بعضها الآخر ومن المعلوم أن توافر العلم سند في عدم قبول الدعوى أو قبولها، وعليه فيطلب المكلف نقض قرار دائرة الفصل لما تقدم من أسباب.

وفي يوم الثلاثاء ١٤٤٣/٠١/١٧هـ الموافق ٢١/٠٨/٢٠٢٠م، قررت الدائرة عقد جلسة ترافع إلكتروني لمدة (١٠) أيام، فورد من الهيئة مذكرة جوابية تجيب فيها عن استئناف المكلف، بأنها تتمسّك بعدم القبول الشكلي الصادر دائرة الفصل، إذ أن قراراها كان متواافقاً مع الفقرة (١) من المادة (٢٢) من لائحة جبایة الزکاة، وتتمسّك الهيئة بصحّة إجرائهاه وسلامته، وتطلب ردّ استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل لما تقدم من أسباب.

وفي يوم الخميس ١٤٤٣/٠٣/١٤هـ الموافق ٢١/٠٧/٢٠٢٠م، وبعد الاطلاع على

المذكرات الخاصة بالاستئناف والرد عليها، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، تقرر لدى الدائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وعليه قررت قفل باب المراجعة وحجز القضية للفصل فيها.

الأسباب:

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شرط الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، خلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

من حيث الموضوع، وبعد اطلاع الدائرة على ملف الدعوى، وحيث يكمن اعتراف المكلف في أن تاريخ تسلّم خطاب الربط الذي استندت عليه الدائرة مصدر القرار غير صحيح ولا مطابق للواقع، ويفيد بأنه تقدّم باعترافه خلال المدة النظامية ويطلب نقض قرار دائرة الفصل ونظر دعواه موضوعاً، في حين دفعت الهيئة بأنها تمسّك بصحّة إجرائها وسلامته وتطلب ردّ استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل. وبتأمل الدائرة في استئناف المكلف، وحيث إنه وبالاطلاع على قرار دائرة الفصل تبين أن المكلف قد دفع بعدم تبليغه بوسائل التبليغ المثبتة لدى الهيئة وتحديداً عبر البريد الإلكتروني والهاتف المحمول، ولم يتم إرسال بريد مسجل لإشعار المكلف بالربط عليه. وحيث يجب أن تتضمن أسباب الحكم الإجابة عن كل طلب أو دفع يدلّى به أمام الدائرة القضائية ويكون الفصل فيه مما يجوز أن يترتب عليه تغيير وجه الرأي في الخصومة، وإلا كان الحكم مشوّهاً بالقصور، وحيث تبين خلوّ القرار محلّ الطعن من مناقشة الدفع الجوهري للمكلف والمتمثل في عدم تبلغه بقرار الهيئة، وحيث تبين إعراض دائرة الفصل في قرارها عن مناقشة دفع المكلف واتخاذها للقرار بناءً على مقارنة تاريخ صدور قرار الهيئة مع تاريخ اعتراف المكلف، وحيث لم تقدم الهيئة بينة على دعواها بتسليم المكلف خطاب الربط في التاريخ الذي تدعيه، الأمر الذي يتقرر معه أن القرار معيب بالقصور بما يجب نقضه، ولتمكين المكلف من حق التقاضي على درجتين، فتخلص هذه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام وإعادة القضية إليها لنظرها موضوعاً.

القرار:

ولهذه الأسباب وبعد المداولة، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف شركة ... العالمية، سجل تجاري (...), رقم (...) ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-٢٠٠٨٢) الصادر في الدعوى رقم (٢٠١٩-٠٨٣٧-

٧) المتعلقة بالربط الزكوي لعام ٢٠١٥م.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلف، وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام، وإعادة القضية إليها لنظرها موضوعاً، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

وصلى الله وسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.